



## نادي الإتحاد السكندري

### دعوة

### لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية

طبقاً للمادة ١٧ من قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ ولائحة النظام الأساسي للنادي والمعتمدة

من اللجنة الأولمبية والمقرر انعقادها يوم الجمعة الموافق ٧/١٢/٢٠١٨ بمقر النادي بالشبابي

يتشرف مجلس الإدارة بدعوة السادة الأعضاء العاملين الذين لهم حق حضور اجتماع الجمعية العمومية العادية للنادي وذلك يوم الجمعة الموافق ٧/١٢/٢٠١٨

للنظر في جدول الأعمال الآتي .:

١. التصديق علي محضر الاجتماع السابق .
٢. النظر في تقرير مجلس الإدارة عن أعماله في السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/٦/٣٠ وبرامج النشاط و خطة العمل للعام الجديد وتقرير مراقب الحسابات .
٣. اعتماد الميزانية و الحساب الختامي للسنة المالية من ٢٠١٧/٧/١ حتى ٢٠١٨/٦/٣٠ ومشروع الموازنة للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ .
٤. اعتماد وتحديد مكافأة مراقب الحسابات
٥. اعتماد تقرير مجلس الإدارة عن رواتب ومكافآت المدير التنفيذي والمدير المالي .
٦. النظر في الاقتراحات المقدمة من مجلس الإدارة ومن الأعضاء العاملين في مدة لا تتجاوز عشرون يوماً من تاريخ توجيه الدعوة للجمعية العمومية .
٧. الموافقة علي اللوائح المنظمة لسير العمل بالنادي والأفرع .
٨. الموافقة على إنشاء شركات مساهمة بأسم نادى الإتحاد السكندري .
٩. الموافقة على قبول ألفان عضوية جديدة للمقر الرئيس للنادى بالشبابى و قبول خمسة آلاف عضوية جديدة لفرع النادي بسموحة .
١٠. طرح الموافقة على رفع قيمة العضوية للمقر الرئيس للنادى بالشبابى إلى مبلغ مائة و خمسون ألف جنية دعماً للنشاط و رفع قيمة عضوية فرع النادي بسموحة إلى مبلغ مائة ألف جنية .



يبدأ توقيع حضور السادة الأعضاء في الجمعية العمومية من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة السابعة مساءً ويكون الاجتماع صحيحاً بحضور ألفان و خمسمائة عضو من الاعضاء اللذين لهم حق حضور إجتماع الجمعية العمومية و سوف يتم مناقشة جدول الأعمال عقب الإنتهاء من التوقيع في الكشوف في تمام الساعة السابعة مساءً و ذلك بصالة الدكتور كمال شلبي بالنادي

علما بأن الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية هم المسددين للاشتراك السنوي لعام ٢٠١٧ وذلك قبل تاريخ إنعقاد الجمعية العمومية و الذين مضت علي عضويتهم سنه علي الأقل حتي تاريخ إجتماع الجمعية العمومية .

التوقيع في كشوف الحضور بموجب بطاقة عضوية النادي + بطاقة الرقم القومي او جواز السفر او رخصة القيادة .

التصويت حضوريا ولا يجوز للعضو أن ينيب غيره في حضور الجمعية العمومية أو التصويت علي قراراتها .

يتعين علي الأعضاء عدم التخلف عن حضور إجتماع الجمعية العمومية للنادي ويلتزم المخالف بسداد غرامة بما يعادل ٥٠٪ من الاشتراك السنوي .

يختص مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري بتسوية المنازعات بأحكام هذه اللائحة والمحدد حالاتها بالقانون طبقا للمادة (٦٦) من قانون الرياضة رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٧ والمادة (٨) من لائحة النظام الأساسي للنادي المعتمدة من اللجنة الاولمبية .

المدير التنفيذي

جاسر شمس

